

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٤١ / ٣١٢٥) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

- = بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- = وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- = وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون التعاون الإسكانى .
- = وعلى قرارنا رقم ٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجنة شعبية لمراجعة بيانات أعضاء جمعية أهالى البحر الأحمر .
- = وعلى مذكرة إدارة التعاون الإنتاجى بالديوان العام المؤرخة فى ٢٠١٣/١/١٠ بشأن كيفية مراجعة تلك الملفات .
- = وعلى ما تأشّر منا بإضافة أعضاء من الشئون القانونية بالمحافظة لعضوية تلك اللجنة .
- = وعلى موافقتنا .

قرر

المادة الأولى

تعديل المادة الثانية من قرارنا رقم ٢ لسنة ٢٠١٣ لتكون كالتالى :-

يناط لإدارة التعاون بالديوان العام بالإشتراك مع مركز معلومات المحافظة وعضوية أعضاء من الشئون القانونية مراجعة ملفات أعضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى محافظة البحر الأحمر وذلك للحصول على قطعة أرض - على أن تبدأ اللجنة أعمالها بعد العدد الذى تم مراجعته بمعرفة إدارة التعاون ومركز المعلومات ويتم التخصيص للأعضاء الذين تم مراجعة ملفاتهم ولا توجد عليهم ملاحظات .

المادة الثانية

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

يعتمد /
٢٠١٣/١٢/٢٥

لواء مهندس / محمد محمد كامل

٢٠١٣/١٢/٢٥
٢٠١٣/١٢/٢٥
٢٠١٣/١٢/٢٥